

4205- اشترى سلعة نقداً ثم باعها بالتقسيط بسعر أعلى فما حكم

ذلك؟ - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم. محمد ابراهيم مصري مقيم بالمملكة يقول اشتريت سلعة معينة نقدا. ثم بعته على اخر بالتقسيط لكن بالفعل الاعلى مما اشتريتها به فما حكم ذلك؟ جزاكم الله خيرا. اذا كنت غدا اشتريت السلعة وقبضتها قبضا تاما فلك انت - 00:00:00 بيعها بثمان حال او بثمان مؤجل او بثمان مقسط اكثر من ثمنها الذي اشتريتها به او اقل او مساويا لا حرج عليك بها نعم. قوله تعالى واحل الله البيع. والاصل في المعاملات الحلم الا ما دل الدليل على منه. اما اذا كنت تبيع السلع قبل ان تملكها وقبل ان تقبض -

00:00:20

قال ثم تذهب وتشتريها تسلمها للمستدين منك فهذا لا يجوز. قوله صلى الله عليه وسلم لا تبع ما ليس عندك. نعم - 00:00:40